



الأمم المتحدة

# تقرير هيئة نزع السلاح لعام ٢٠٠٢

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السابعة والخمسون

الملحق رقم ٤٢ (A/57/42)

الجمعية العامة  
الوثائق الرسمية  
الدورة السابعة والخمسون  
الملحق رقم ٤٢ (A/57/42)

## تقرير هيئة نزع السلاح لعام ٢٠٠٢



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٢



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢]

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
١	٢-١	أولا - مقدمة .....
٢	١٢-٣	ثانيا - تنظيم دورة عام ٢٠٠٢ وأعمالها .....
٣	١٤-١٣	ثالثا - الوثائق .....
٥	١٥	رابعا - الاستنتاجات والتوصيات .....



## أولا - مقدمة

١ - **تخطيط علما** بتقرير هيئة نزع السلاح؛

٢ - **تؤكد من جديد** أهمية زيادة تعزيز الحوار والتعاون فيما بين اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح ومؤتمر نزع السلاح؛

٣ - **تؤكد من جديد أيضا** دور هيئة نزع السلاح، بوصفها الهيئة المتخصصة التداولية داخل جهاز الأمم المتحدة المتعدد الأطراف لترع السلاح الذي يتيح إجراء مداولات متعمقة بشأن قضايا محددة في ميدان نزع السلاح، مما يؤدي إلى تقديم توصيات محددة بشأن تلك القضايا؛

٤ - **تطلب** إلى هيئة نزع السلاح أن تواصل أعمالها وفقا لولايتها على النحو المبين في الفقرة ١١٨ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة<sup>(١)</sup>، ووفقا للفقرة ٣ من قرار الجمعية ٧٨/٣٧ حاء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، وأن تبذل، تحقيقا لتلك الغاية، كل جهد ممكن من أجل التوصل إلى توصيات محددة بشأن البنود المدرجة في جدول أعمالها، آخذة في الاعتبار "طرق ووسائل تحسين أداء هيئة نزع السلاح" المعتمدة<sup>(٢)</sup>؛

٥ - **تلاحظ** أن هيئة نزع السلاح قد اعتمدت، في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠١، البندين التاليين للنظر فيهما في دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٢:

(أ) سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي؛

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين القرار ٢٦/٥٦ ألف المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ والمعنون "تقرير هيئة نزع السلاح" والذي نصه كما يلي:

## إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير هيئة نزع السلاح<sup>(١)</sup>،

وإذ تشير إلى قراراتها ٥٤/٤٧ ألف المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٥٤/٤٧ زاي المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣، و ٧٧/٤٨ ألف المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٧٧/٤٩ ألف المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٧٢/٥٠ دال المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٤٧/٥١ باء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٤٠/٥٢ باء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٩/٥٣ ألف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٦/٥٤ ألف المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٣٥/٥٥ جيم المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠،

وإذ تضع في اعتبارها الدور الذي طُلب إلى هيئة نزع السلاح أن تضطلع به والإسهام الذي ينبغي أن تقدمه في دراسة مختلف المشاكل في ميدان نزع السلاح وتقديم توصيات بشأنها وفي العمل على تنفيذ المقررات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة،

وإذ تضع في الاعتبار مقررها ٤٩٢/٥٢ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨،

## ثانيا - تنظيم دورة عام ٢٠٠٢ وأعمالها

٣ - عقدت الهيئة جلساتها التنظيمية الأولى (الجلسة ٢٤٨) في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، وتناولت فيها مسألة انتخاب أعضاء مكتبها، آخذة في الاعتبار مبدأ تناوب الرئاسة بين المناطق الجغرافية. وقررت إنشاء لجنة جامعة وفريقين عاملين لتناول البندين الموضوعيين في جدول الأعمال.

٤ - وفي الجلسة نفسها اعتمدت الهيئة جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٢، بصيغته الواردة في الوثيقة A/CN.10/L.51، على النحو التالي:

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال.
- ٣ - تنظيم الأعمال.
- ٤ - سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي.
- ٥ - التدابير العملية لبناء الثقة في مجال الأسلحة التقليدية.
- ٦ - تقرير هيئة نزع السلاح إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.
- ٧ - أعمال أخرى.

٥ - وأحاطت الهيئة كذلك علما ببرنامج عملها المؤقت للدورة (A/CN.10/2002/CRP.1)، الذي خُصص فيه أربع جلسات لتبادل عام لوجهات النظر.

٦ - وكذلك قررت الهيئة أن تطلب إلى رئيسها القيام بمشاورات غير رسمية، بمساعدة المكتب، فيما يختص بمواعيد دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٢.

(ب) تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية؛

٦ - **تطلب** إلى لجنة نزع السلاح أن تجتمع لفترة لا تتجاوز ثلاثة أسابيع خلال عام ٢٠٠٢، وأن تقدم تقريراً موضوعياً إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يحيل إلى هيئة نزع السلاح التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح<sup>(٤)</sup> مشفوعاً بجميع الوثائق الرسمية للدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة فيما يتصل بمسائل نزع السلاح، وأن يقدم إلى الهيئة كل ما قد تحتاج إليه من المساعدة لتنفيذ هذا القرار؛

٨ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يكفل تزويد هيئة نزع السلاح وأجهزتها الفرعية بجميع تسهيلات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية باللغات الرسمية، وأن يقوم، على سبيل الأولوية، بتخصيص جميع الموارد والخدمات اللازمة، بما في ذلك المحاضر الحرفية، لتحقيق تلك الغاية؛

٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين البند المعنون "تقرير هيئة نزع السلاح."

٢ - وقد اجتمعت هيئة نزع السلاح في مقر الأمم المتحدة فعقدت جلسيتين تنظيميتين، في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (A/CN.10/PV.248) وفي ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (A/CN.10/PV.249). ونظرت الهيئة في المسائل المتصلة بتنظيم الأعمال والبنود الموضوعية في جدول أعمال دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٢ وذلك وفقاً "لسبل ووسائل تحسين عمل هيئة نزع السلاح" (A/CN.10/137) التي تم اعتمادها، وفي ضوء قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٥ جيم.



منصب رئاسة الهيئة وباعتبار السوابق الموجودة في المنظمة، وقررت أن تطلب منهم البقاء في مناصبهم خلال الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٣.

١٢ - وطلبت الهيئة كذلك من رئيسي الفريقين العاملين ياو أوديي أوسي (غانا) وغرييلا مارتينيك (الأرجنتين) مواصلة إجراء مشاورات ما بين الدورتين استنادا إلى المناقشات والاقتراحات الشفوية والخطية والمواد المقدمة خلال المداولات التي جرت في السنتين الماضيتين وأن يقدموا إن أمكن نسخا منقحة لورقيتهما في موعد سابق لموعد انعقاد الدورة الموضوعية للهيئة لعام ٢٠٠٣.

### ثالثا - الوثائق

#### ألف - الوثائق المقدمة من الأمين العام

١٣ - عملا بالفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٦/٥٦ ألف، أحال الأمين العام إلى هيئة نزع السلاح، بمذكرة مؤرخة ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٢ (A/CN.10/200)، التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح<sup>(٤)</sup> مشفوعا بجميع الوثائق الرسمية للدورة السادسة والخمسين للجمعية المتعلقة بمسائل نزع السلاح.

#### باء - الوثائق الأخرى، بما فيها الوثائق المقدمة من الدول الأعضاء

١٤ - كان المفهوم خلال الجلسات التنظيمية أن الهيئة سوف تستفيد استفادة تامة من الوثائق التي تتناول المسائل الموضوعية، والتي كانت قد قدمت خلال الدورتين السابقتين، عند مواصلة النظر في بندين من جدول الأعمال خلال الدورة الموضوعية للهيئة لعام ٢٠٠٣. وفيما يلي قائمة بتلك الوثائق:

٧ - وعقدت هيئة نزع السلاح جلستها التنظيمية الثانية (الجلسة ٢٤٩) برئاسة السفير ماريو إي. مايوليني (إيطاليا) في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، واستؤنفت الدورة في ١٧ نيسان/أبريل. وتولى أمانتها السيد تيمور ألسانيا موظف الشؤون السياسية الأقدم بفرع تقديم الخدمات لأجهزة نزع السلاح وإنهاء الاستعمار التابع لإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات.

٨ - وخلال الجلسة كان مكتب الهيئة مشغلا من: الرئيس:

السفير ماريو إي. مايوليني (إيطاليا)

نواب الرئيس:

ممثلو بيلاروس والجمهورية التشيكية وكازاخستان ونيبال

المقرر:

محيي الدين القادري (المغرب)

٩ - وفي الجلسة نفسها قررت الهيئة، نظرا لظروف استثنائية، مواصلة نظرها في بندين من جدول أعمالها في دورتها الموضوعية المقبلة التي تنعقد في عام ٢٠٠٣. وكان من المفهوم أيضا أن ذلك لا يشكل سابقة من أي نوع.

١٠ - وقررت الهيئة أيضا عقد دورتها الموضوعية لعام ٢٠٠٣ بين ٣١ آذار/مارس و ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، وفي هذا السياق طلبت إلى المكتب أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين مشروع قرار ذي صلة يقترح فيه هذه المواعيد.

١١ - وبالنظر إلى المقرر المتخذ بخصوص الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٢، ثبتت هيئة نزع السلاح أعضاء المكتب الذين كانوا قد ائخبوا لدورة ٢٠٠٢، وفقا لممارسة تناوب

(ط) ورقة غير رسمية مقدمة من اليابان بعنوان "تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية: إعادة تقييم الجهود الحالية" (A/CN.10/2000/WG.II/WP.5) و (Corr.1)؛

(ي) ورقتان غير رسميتين مقدمتان من البرتغال وفرنسا على التوالي باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه بعنوان "تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية" (A/CN.10/2000/WG.II/WP.6) و (Corr.1) و "تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية" (A/CN.10/2000/WG.II/WP.7) و (Corr.1)؛

(ك) ورقتان من الرئيس بعنوان "سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي" مقدمتان إلى الفريق العامل الأول (A/CN.10/2001/WG.I/WP.1 و WP.4)؛

(ل) ورقة عمل مقدمة من فييت نام باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا (A/CN.10/2002/WG.I/WP.2)؛  
(م) ورقة عمل مقدمة من الهند (A/CN.10/2001/WG.I/WP.3)؛

(ن) ورقة عمل مقدمة من السويد باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه المؤيدة للورقة (A/CN.10/2001/WG.I/WP.5) بعنوان "سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي: تعليقات ومقترحات بشأن تعليقات الرئيس على الهيكل المقترح" (A/CN.10/2001/WG.I/WP.1)؛

(س) ورقة عمل مقدمة من نيبال بعنوان "سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي" (A/CN.10/2001/WG.I/WP.6)؛

(ع) ورقتا عمل مقدمتان من السويد باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه المؤيدة للورقتين بعنوان

(أ) ورقة من الرئيس بعنوان "سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي" مقدمة إلى الفريق العامل الأول (A/CN.10/2000/WG.I/WP.1)؛

(ب) ورقة عمل مقدمة من الصين بعنوان "سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي" (A/CN.10/2000/WG.I/WP.2)؛

(ج) ورقة عمل مقدمة من فرنسا بعنوان "سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي" باسم الاتحاد الأوروبي، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وقبرص، ومالطة، وهنغاريا (A/CN.10/2000/WG.I/WP.3)؛

(د) ورقة عمل مقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية بعنوان "سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي" (A/CN.10/2000/WG.I/WP.4)؛

(هـ) ورقة عمل مقدمة من أوكرانيا وبييلاروس وكازاخستان بعنوان "سبل ووسائل تحقيق نزع السلاح النووي" (A/CN.10/2000/WG.I/WP.5)؛

(و) ورقة عمل مقدمة من الصين بعنوان "تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية" (A/CN.10/2000/WG.II/WP.2)؛

(ز) ورقة عمل مقدمة من جنوب أفريقيا بعنوان "تدمير الأسلحة الفائضة والمصادرة والمجموعة كتدبير عملي لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية" (A/CN.10/2000/WG.II/WP.3)؛

(ح) ورقة عمل مقدمة من سويسرا بعنوان "تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية" (A/CN.10/2000/WG.II/WP.4)؛

”تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية“  
؛(WP.2 و A/CN.10/2001/WG.II/WP.1)

(ف) ورقة عمل مقدمة من نيبال بعنوان ”تدابير  
عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية“  
؛(A/CN.10/2001/WG.II/WP.3)

(ص) ثلاث ورقات غرف اجتماع مقدمة في إطار  
البند ٤.

#### رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

١٥ - في الجلسة المستأنفة ٢٤٩ المعقودة في ١٧ نيسان/  
أبريل، اعتمدت هيئة نزع السلاح بكامل هيئتها تقريرها  
إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة  
والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/56/42).

(٢) القرار د-١/٢.

(٣) A/CN.10/137.

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة  
والخمسون، الملحق رقم ٢٧ (A/56/27).

290602 290602 02-42666 (A)  
\*0242666\*